

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وبناء على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

تخصص للجهاز التنفيذى لمشروع الصرف الصحى للقاهرة الكبرى قطعة الأرض البالغ مساحتها ٢٩,٩ متراً مربعاً ضمن القطعة رقم ١٩ بحوض الشريف رقم ٢٢ بمهشة - قسم شرطة الشرايية - محافظة القاهرة والموضحة حدودها ومعالمها بالرسم المرفق لتنفيذ مشروع استكمال الأنفاق الفرعية بمناطق شبرا والشرايية ، وذلك نقلاً من وزارة الصحة والسكان .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ ذى القعدة سنة ١٤٢١ هـ

( الموافق ٤ فبراير سنة ٢٠٠١ م )